

186672 - أسلمت ولم يسلم والداها ويعارضان زواجها ويقبلان أن تقيم علاقات غير شرعية!! فماذا

تفعل؟

السؤال

اعتنقت الإسلام - والحمد لله - وأريد الآن إعفاف نفسي ، ولكن والداي يريان أن سن الزواج الأنسب لا يكون إلا في الخامسة والعشرين ، ويفضّل أن يكون في الثامنة والعشرين ، بل الأسوأ من هذا أن أحدهما يرى أنه لا بأس بالمصادقة والعلاقة خارج الزواج - والعياذ بالله - ، إن الأمر غاية في الصعوبة ، ولا أدري كيف أتحدث معهما بخصوص هذا الأمر ، إني أريد إعفاف نفسي ، أريد الزواج برجل يساعدني على التمسك بديني ، برجل يقف بجواري ويساعدني ، برجل يعيش معي ؛ لأنني بعيدة عن أبوي ، فهما مطلقان وكل واحد منهما في بلد مختلف ، لا أدري كيف أشرح كل هذه التفاصيل لهما لأقنعهما بزواجي مبكراً ، إنهما يريان أن الزواج في سن مبكرة تصرف غير لائق..! إنني وحيدة أبوي ، لذا لا أريد أن أعصيهما ، لا أريد أن أغضبهما ، كما لا أريدهما أن يتخليا عني ، أريد على الأقل حتى أعقد عقد النكاح ، ثم أؤخر الزواج إلى ما شاء الله .

وأسئلتني هي :

1- هل يجوز لي إجراء عقد النكاح ثم تأخير الزواج ، والوليمة ، والدخلة خمس سنوات مثلاً ؟

2- هل يجب إعادة عقد النكاح أمام أسرتي فيما بعد والتظاهر بأنني لم أكن متزوجة ؟ أم إن هذا يُعد من قبيل الكذب ؟ أرجو توجيه النصح لي فلا أدري ماذا أفعل ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

نهنتك على اعتناق الإسلام ، ونسأل الله أن يثبتك عليه ، وأن يهدي أبويك وأهلك إلى الإسلام ، إنه جواد كريم .

ثانياً :

إذا أسلمت المرأة ، ولم يسلم أهلها ، فإنه لا ولاية لهم عليها .

قال ابن قدامة رحمه الله : " أما الكافر فلا ولاية له على مسلمة بحال ، بإجماع أهل العلم ، منهم مالك والشافعي وأبو عبيد وأصحاب الرأي ، وقال ابن المنذر : أجمع على هذا كل من نحفظ عنه من أهل العلم " انتهى من " المغني " (9 / 377) .

فعلى هذا ، لا ولاية لأبيك عليك في النكاح ، وتنتقل الولاية إلى أقرب عصبتك إليك (العصبية : الأقارب من ناحية الأب ، كالجدة ، والأخ ، والعم) ؛ فإن لم يوجد القريب المسلم ، زوجك رئيس المركز الإسلامي أو إمام المسجد .

ثالثاً :

إذا لم يقتنع أهلك بالزواج ، وخشيت إن تزوجت بدون إذنهم أن يترتب على ذلك مفسد ، من حصول قطيعة ، أو ردة فعل من أهلك تجاه الإسلام ، زوجك إمام المسجد ، أو مدير المركز الإسلامي ، من دون علم أبويك ، وأخري الدخلة والوليمة ومراسم النكاح إلى أن تتمكني من إقناعهم .

فإن لم تتمكني من إقناعهم في وقت قريب ، وخشيت على نفسك من بقاءك من غير زوج ، فبإمكانك أن تكلمي الزوج ، ويدخل بك زوجك دخولا شرعيا ، لكن من دون أن يعلم والداك ؛ فإذا عرفوا بعلاقتك بزواجك ، فبالإمكان أن تفهميهم أنه (صاحبك) وهكذا : الزوج صاحب لزوجته ، وأخفي عنهم حقيقة أمرك .

ومتى ما أمكنك أن تقنعيهم ، فلا بأس أن تعيدي مراسم الزواج أمامهم ، بصورة شكلية ، لتدفعي عن نفسك أذاهم ، أو قطيعتهم لك .

وللفائدة ينظر جواب السؤال رقم : (69752) .

والله أعلم